[A [1] +A [1] -]

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 07-23

29 غشت 2007

قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 07-23 الصادر في 15 شعبان 1428 (29 غشت 2007)

القاضي بتعديل الملحق رقم 1 من قرار "م.أ.ت.س.ب" رقم 06-34 القاضي بمنح الإذن بتسويق خدمة ADSL لفائدة شركة اتصالات المغرب.

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1-02-212 الصادر في 22 من جمادى الثانية 1423 الموافق ل (31 أغسطس 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، خصوصا المواد 3 (الفقرة 9) و11 و12 منه؛

وبناء على القانون رقم 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1-04-257 بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (07 يناير 2005)، خصوصا المواد 14، 33، 34، 35 و36 منه؛

وبناء على قرار الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 29 يوليو 2005 الذي يحدد مسطرة معالجة طلبات الإذن، تطبيقا لمقتضيات المادة 33 من القانون 77.03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري؛

وبناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 06-34 بتاريخ 21 ربيع الآخر 1427 (19 مايو 2006) القاضي بمنح الإذن من أجل تسويق خدمة الاتصال السمعي البصري ذات الولوج المشروط عرض تلفزي عبر "الربط الرقمي ذي الصبيب اللاتماثلي ADSL" الممنوح لشركة اتصالات المغرب، كما تم تعديله خصوصا بمقتضى قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 07-13 بتاريخ 08 جمادى الأولى 1428 (25 مايو 2007)؛

وبناء على طلب الإذن، بتاريخ 02 غشت 2007 ، المقدم من طرف شركة اتصالات المغرب من أجل إدماج القنوات التلفزية والمحطات الإذاعية المشار إليها في الملحق رقم 1 في عرضها التلفزي والإذاعي عبر الربط الرقمي ذي الصبيب اللاتماثلي ADSL ؛

وبناء على مذكرة مصالح المديرية العامة للهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛

يقرر :

1- منح الإذن لشركة " اتصالات المغرب" ش.م الكائن مقرها بالرباط شارع النخيل حي الرياض، والمقيدة في السجل التجاري رقم 48.947 من أجل إدراج القنوات التلفزية والمحطات الإذاعية المشار إليها في الملحق رقم 1 ضمن خدمة العرض التلفزي عبر الربط الرقمي ذي الصبيب اللاتماثلي ADSL؛

22- 2 - بناء عليه، تعديل الملحق رقم 1من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري 34-06 بتاريخ 21 ربيع الآخر 1427 (19 مايو 2006) القاضي بمنح الإذن من أجل تسويق خدمة الاتصال السمعي البصري ذات الولوج المشروط عرض تلفزي عبر "الربط الرقمي ذي الصبيب اللاتماثلي ADSL" الممنوح لشركة اتصالات المغرب؛

3- 3- دخول هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من 10 شتنبر 2007 ونشره في الجريدة الرسمية وتبليغه إلى شركة اتصالات المغرب.

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس العلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 15 شعبان 1428 (29 غشت 2007) بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي، رئيسا، والسيدة نعيمة المشرقي، والسادة محمد الناصري، صلاح الدين الوديع، محمد نور الدين أفاية، الحسان بوقنطار، عبد المنعم كمال، مستشارين.

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري

الرئيس

أحمد الغزلي

روابط
https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B [1]